

تحرك عاجل

سعودي يواجه الإعدام الوشيك

يواجه السعودي سعيد مبخوت الصيعري الإعدام الوشيك؛ حيث حُكِّم عليه بالإعدام، على إثر محاكمة جائرة. كما أنه استنفذ كافة سبل الطعن على الحكم الصادر بحقه، ومن المحتمل أن يُنفذ حكم الإعدام بحقه في أي وقتٍ بعد 2 يوليو/تموز 2017.

حكمت "المحكمة العامة بنجران"، جنوب غربي المملكة العربية السعودية، في 25 ديسمبر/كانون الأول 2013، على سعيد مبخوت الصيعري، الذي يبلغ من العمر 29 عامًا، بالإعدام، على إثر واقعة قتل رجلٍ سعودي، أثناء شجارٍ نشب بين أبناء قبيلتين في 2 يوليو/تموز 2009. وعلمت منظمة العفو الدولية بأن حكم الإعدام بحقه قد يُنفذ قريبًا، بعد انتهاء شهر رمضان وما يتبعه من احتفالات عيد الفطر، في أي وقتٍ بعد 2 يوليو/تموز 2017.

ولطالما أصر سعيد الصيعري على براءته؛ فوفقًا لما ورد في وثيقة المحكمة المؤلفة من 86 صفحة، حكمت عليه "المحكمة العامة بنجران" بالإعدام، على الرغم من أنها خلُصت إلى عدم توافر الأدلة الكافية لإدانته. واستندت المحكمة إلى يمين القسامة التي أداها والد الضحية، حيث يعتقد أن سعيد الصيعري هو من قتل ابنه. وتقوم القسامة على الإدلاء 50 مرة بأن المُتهم هو الجاني، وهكذا، يُؤخذ بها في المحكمة كدليل، بصرف النظر عن أن والد الضحية لم يكن حاضرًا في مسرح الجريمة. كما لم يتسن لسعيد الصيعري الاستعانة بمحامٍ، خلال فترة تحقيقات ما قبل المحاكمة. وعقب اعتقاله في 2 يوليو/تموز 2009، ظل محتجزًا رهن الحبس الانفرادي لشهرٍ على الأقل، ثم سُمح له للمرة الأولى بعد مرور أربعة أشهر بالاتصال بأسرته.

وبعد جئنة وذهاب بين "المحكمة العامة بنجران" و"محكمة الاستئناف"، صدقت "المحكمة العليا"، في نهاية المطاف، على حكم الإعدام بحقه في 20 مارس/آذار 2016؛ وفي 5 إبريل/نيسان 2016، أُحيلت القضية للملك للتصديق على الحكم. وفقاً لمعلومات موثوقة وردت لمنظمة العفو الدولية، لم تعلم أسرة سعيد الصيعري بتصديق الملك على قرار المحكمة، قبل أحد أيام أغسطس/آب 2016. وأحالت وزارة الداخلية بعد ذلك، القضية مُجدداً إلى أمانة منطقة نجران، لتنفيذ الحكم في منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2016؛ ثم أُرجئ تنفيذ حكم الإعدام بحقه لستة أشهر، بعد ضغط زويه لتأجيل التنفيذ؛ بيد أنهم أُخبروا أنه قد يُنفذ الإعدام بحقه في أي وقتٍ بعد 2 يوليو/تموز 2017.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- حث الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود على إيقاف تنفيذ الإعدام بحق سعيد مبخوت الصيعري، وعلى تخفيف الحكم بإعدامه وكافة أحكام الإعدام القائمة، تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام؛
- تنكير السلطات بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان يشترط أن تتقيد المحاكمات على جرائم تحتمل فرض عقوبة الإعدام، بأقصى المعايير المعترف بها دولياً للمحاكمة العادلة، صرامةً؛
- دعوة السلطات إلى إلغاء حكم إدانة سعيد مبخوت الصيعري، والأمر بإعادة محاكمته في إطار إجراءات قانونية تتقيد بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 26 يوليو/تموز 2017 إلى:

الملك ورئيس الوزراء

جلالة الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

خادم الحرمين الشريفين

مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي، الرياض

المملكة العربية السعودية

رقم الفاكس: (عبر وزارة الداخلية)

+966 1 403 3125 (يُرجى الاستمرار في المحاولة)

أمير منطقة نجران

صاحب السمو الملكي الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد

منطقة نجران

المملكة العربية السعودية

رقم الهاتف: +966 1 75221041 (باللغة العربية فقط)

رقم الفاكس: +966 1 75221733

وُثِرسل نسخ إلى:

وزير الداخلية

صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف

وزارة الداخلية، ص.ب. 2933،

طريق المطار، الرياض 11134

المملكة العربية السعودية

رقم الفاكس: +966 11 403 3125

تويتر: @MOISaudiArabia

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل

سعودي يواجه الإعدام الوشيك

معلومات إضافية

بدأت محاكمة سعيد الصيعري أمام "المحكمة العامة بنجران"، في 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، بعدما أُتهم بقتل رجلٍ سعودي. وفي 25 ديسمبر/كانون الأول 2013، أُدين بقتل فرج مبارك، عملاً بمبدأ القصاص في الشريعة أو ("الجزاء من جنس العمل")، على الرغم من أن المحكمة قد خلّصت إلى عدم توافر أدلة كافية لإدانته. ويتضح من حكم المحكمة أنها استندت إلى أحد أحكام الشريعة الذي ينص على أنه في حال الاشتباه بأن المُتهم قتل الضحية، وثمة ما يُظهر العداوة بين الطرفين، يمكن لذوي الضحية من الذكور، حينئذٍ، قسَم اليمين 50 مرة على الأقل، على اعتقادهم بأن المتهم هو الجاني. وفي هذه الحالة، أقسم والد الضحية—وذلك لأنه الوارث الوحيد للضحية من الذكور—50 مرة على أن المتهم هو من ارتكب الجريمة، على الرغم من أنه لم يشهد وقوع الجريمة. وفي نهاية المطاف، حُكم على سعيد الصيعري بالإعدام.

وفي أثناء استئناف الحكم، ردت "محكمة الاستئناف" القضية إلى "المحكمة العامة"، في 15 يناير/كانون الثاني 2014، طالبةً إلى القاضي الاطلاع على مذكرة الاستئناف التي قدمها المدعى عليه؛ حيثما أصر سعيد الصيعري على براءته، متذرعاً بأنه لم يكن المسئول عن موت الضحية، زاعماً تورط رجل آخر في الواقعة، كما دعا شهوداً آخرين كانوا متواجدين أثناء الشجار، إلى أن يُدلوا بشهادتهم. كما طلب إعادة النظر في القضية، استناداً إلى الأدلة الجديدة. وبعد اطلاع قاضي "المحكمة العامة" على الطلب المُقدم، رفض إعادة النظر في القضية، ذاهباً في القول بأن مذكرة الدفاع لن تُغير من رأيه؛ ثم أُحيلت القضية مُجدداً إلى "محكمة الاستئناف"، في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2014.

وردت "محكمة الاستئناف" القضية مُجددًا إلى "المحكمة العامة"، لدى اطلاعها على القضية للمرة الثانية في 11 فبراير/شباط 2015، إلى جانب مجموعة أُخرى من التوصيات الإجرائية. وقامت "المحكمة العامة"، في 25 إبريل/نيسان 2015، بالرد على الملاحظات التي قدمتها "محكمة الاستئناف"، حيث أحالت إليها القضية مُجددًا. وفي نهاية الأمر، أيدت "المحكمة العليا" قرار المحكمة، في 20 مارس/آذار 2016، مقررًا بأنه الحكم بات نهائيًا. وأُحيلت القضية، في 5 إبريل/نيسان 2016، إلى الملك للتصديق على الحكم، وفي نهاية المطاف، صُدق عليها في أحد أيام أغسطس/آب 2016؛ ثم أحالت وزارة الداخلية القضية إلى أمانة منطقة نجران لتنفيذ الحكم في منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2016. وتمكنت أسرته من تأجيل تنفيذ الإعدام بحقه لستة أشهر، إلا أنهم أبلغوا بأن حكم الإعدام سُنِفِذ بحقه، في أي وقت بعد 2 يوليو/تموز 2017.

إن المملكة العربية السعودية أحد أكثر بلدان العالم استخداماً لعقوبة الإعدام؛ فقد أعدمت أكثر من 400 شخصٍ منذ مطلع عام 2014، لمعاقبة أغلبهم على جرائم القتل والجرائم المتعلقة بالمخدرات، وجرائم الإرهاب.

وتُطبق المملكة العربية السعودية عقوبة الإعدام لمعاقبة شريحة عريضة من جرائم التي لا تُعد، وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، "من أشد الجرائم خطورة"، التي تنطوي فقط على تلك الجرائم التي تتضمن حالات القتل العمدي. وتتضمن هذه الشريحة جرائم "الزنا"، و"الردة"، وتهريب المخدرات، والالاغتصاب، وممارسة السحر والشعوذة؛ كما أن البعض من هذه الجرائم، كـ"الزنا" و"الردة"، لا ينبغي حتى أن يُجرّم، حيث أنها ليست جرائم معترفٍ بها دوليًا.

وبصفة عامة، لا تتقيد السلطات السعودية بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة ومنح الضمانات للمتهمين في قضايا الإعدام؛ وغالبًا ما تُجرى المحاكمات في قضايا الإعدام سرًا، في إطار إجراءات سريعة، وبدون أن يتسن للمتهم الحصول على المساعدة أو التمثيل القانوني، خلال مختلف مراحل الاحتجاز والمحاكمة. وقد يُدان المتهمون لمجرد الاستناد إلى "اعترافات" أنتزعت منهم تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، أو الإكراه أو الخداع. كما أنه في بعض الحالات، لا يتم إبلاغ الأسر مُسبقًا بإعدام ذويهم.

الاسم: سعيد ميخوت الصيعري

النوع: ذكر

التحرك العاجل: UA 144/17 رقم الوثيقة: MDE 23/6508/2017 المملكة العربية السعودية بتاريخ: 16 يونيو / حزيران 2017